

طلب إعفاء عقار بسبب الاحتلال

ووقف ضريبيته

ك ١٥

(أ) _____ حضرة رئيس

(ب) هاتف: _____ / _____ الرقم الضريبي: [] [] [] [] [] []

محل الإقامة المختار للتبلغ (ج)

محافظة: _____ شارع: _____ حي/بلدة: _____ قضاء: _____
مبني: _____ الطابق: _____ المنطقة العقارية: _____ رقم العقار/القسم: _____
طريقة الإشغال: ملك إيجار تسامح هاتف: _____ / _____ هاتف: _____ / _____ فاكس: _____
الرمز البريدي: _____ ص.ب. رقم: _____ منطقة: _____
البريد الإلكتروني (e-mail): _____

الموضوع: إعفاء العقار رقم _____ (د) القسم _____ (د) الطابق _____ (د) الشقة _____ (د)
البلوك _____ (د) قضاء _____ (د) من منطقة _____ (د) العقارية من الضريبة بسبب الاحتلال.

إن العقار/القسم/الوحدة المذكور أعلاه هو بإشغال الغير بالاحتلال،
وبما أنني لم استفد من الإشغال خلال فترة احتلاله من تاريخ _____ / _____ / _____ (و)،
لذلك، أرجو من حضرتكم الإيعاز لمن يلزم ليصار إلى إعفاء العقار من ضريبة الأملك المبنية إستناداً إلى قانون موازنة العام ١٩٩٠.

عنوان العقار (موضوع الطلب): _____

_____/_____/_____
السنة الشهر اليوم في

الإسم: _____

(ز) _____ الصفة: _____

الرقم الضريبي: [] [] [] [] [] []

التوقيع: _____

يرجى إتباع الإرشادات القانونية والعملية المذكورة في الصفحة الثانية من هذا النموذج.

إرشادات لتعبئة النموذج

- أ - رئيس دائرة ضريبة الأملاك المبنية في بيروت للعقارات الواقعة في محافظة بيروت ورئيس مالية المحافظة (جبل لبنان، البقاع، النبطية، إلخ...) للعقارات الواقعة في باقي المحافظات.
- ب - اسم المالك أو المستثمر أو المشتري.
- ج - **يتوحّب تدوينه بشكل واضح وبكامل تفاصيله** وهو العنوان الذي ترسل إليه الإداره الضريبيه أوراق التبليغ. ويعتبر الإرسال إليه تبليغاً قانونياً حتى في حال تغييره دون إعلام الإداره بذلك.
- د - رقم العقار ورقم القسم والطابق (سفلي، ارضي، أول...) والشقة (شمالية غربية.....) ورمز البلوك والقضاء والمنطقة العقارية المدونة على الإفادة العقارية أو سند التملك. تدون عبارة "غير ممسوح" للعقار الواقع في منطقة غير ممسوحة، ويدون في خانة المنطقة اسم البلدة الواقع ضمنها العقار.
- هـ- تاريخ بدء الاحتلال العقار.
- و- تاريخ انتهاء الاحتلال، وتكتب عبارة "مستمر"، إذا كان الاحتلال ما زال قائماً.
- ز- صفة موقع الطلب وذلك باستخدام عبارة "صاحب العلاقة" أو "وكيل".

المستندات المرفقة

١. صورة عن سند التملك أو صورة عن الإفادة العقارية أو علم وخبر من مختار المحلة مصدق عليه من القائمقام أو المحافظ للمناطق غير الممسوحة.
٢. القرار النهائي الصادر عن المحكمة باعتبار الشاغل محتلاً للعقار أو إفادة ثبت تاريخ بدء الاحتلال وتاريخ انتهاءه صادرة عن وزارة المهجرين أو البلدية المختصة أو المختار حيث لا توجد بلدية، على أن تذيل الإفادة بتوقيع القائمقام أو المحافظ أو نسخة عن محضر الإخلاء المنظم من قبل القوى الأمنية المختصة.
٣. صورة عن الوكالة المنظمة لدى الكاتب العدل في حال تقديم المعاملة من قبل غير المكلف.
٤. صورة عن المستند الثبوتي لكل من المالكين والمستثمرين والمشترين.
٥. نموذج التعريف الشخصي (م ١١) لكل من المالكين والمستثمرين والمشترين ومحل الإقامة المختار للتبليغ لكل منهم.